

**وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية****قرار وزاري رقم ٨٤ لسنة ٢٠١٢****وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية**

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١  
وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة محافظ بنى سويف بتاريخ ٢٠١١/١٢/١٢ على حل الجمعية التعاونية  
للبناه والإسكان للعاملين بمستشفى بنى سويف العام :

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠١١/٧/٢٨  
على حل الجمعية المذكورة :

وعلى موافقة الاتحاد الإسكاني المركزي بجلسته المنعقدة في ٢٠١١/٩/٢١  
على الحل :

وبناءً على المذكرة المعروضة من السيد المحاسب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة  
لتعاونيات البناء والإسكان :

وعلى المذكرة المعروضة علينا من السيد المستشار القانوني للوزير :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

تحل الجمعية التعاونية للبناه والإسكان للعاملين بمستشفى بنى سويف العام  
المسجلة برقم (٤٨) في ١٩٨٣/١٢/٢٤ بمحافظة بنى سويف ، وذلك لوجود عقبات  
تحول دون مواصلة عملها بانتظام والوفاء بالتزامها .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ نشره ،  
وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر في ٢٠١٢/٢/٢٨

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أ. د. هـ / محمد فتحى البرادعى